

بين العباد والعادة هو القيمة المنصرفة للاخلاص كما في الكافي
 وتجميع افعاله وافعاله عبادة مشتقة عليه صلى الله عليه وسلم
 كما بين في مجله ولا يخفى ان ظاهر ما ذكره المصنف من قوله
 ان حكم السنة باعتبارها اظها واظها ما والى الثواب بالفعال
 والعقاب بالترك في وقت يكون تلك السنة من سن الهدى
 لامن الزوايد يتجلف ما نقلناه عن الخليفة والاشرف الا ان
 يقال غير بالعقاب عن العتاب هو اظهار الغضب مع بقا المعية
 مبالغة في الاحتراز لما وقع في تركه من الوعيدات الشديدة
 البليغة على ما صرحوا به في موضعه والهدى يتم لها فتح الراك
 وزن العيب والمسخة لبقا لستجه اي اصبه كذا في بوار الادب
 وفي السنة ما فعل النبي عليه السلام ولو يؤاظ به في
 فعله من تركه من الحزبي فتخرج الادب وهو ما فعله النبي عليه
 من تركه من تركه كذا في الخلافة فتمها وهذا الصفة تسمية ولما
 الطاق المسخبة على نوال غير النبي عليه السلام كالصحة فيهم ولم
 يشتهر هذا الاطلاق تعرض هذا القسم من المسخبة فقال اما
 احبته واستحسنه السلف كما احبنا او غيرهم كادا التراجع
 بالجماعة فان نفس الزوايد سنة واداءها بالجماعة مستحب
 كذا في بعض

تعريف للعقاب

كذا في بعض الشروح ولو قال بدل قوله فما لجة او ما احبه
 لكان اظهر كما لا يخفى على المتأمل وقيل المسخبة هو المطلوب
 شرعا من غير ذم على تركه مطلقا فخرج بقولنا من غير ذم
 تركه الواجب بل يصبو بقولنا مطلقا الواجب الموسع والمخير
 والكفاية فحده المطلوب فلهذا على الوجه المذكور يسمى مسخبة
 من حيث ان الشارع يحبه ويوشه ومنه وبما من حيث الشارع
 غير بوايه وفضيلته من به بليليت اذ اعد بحاسبة وثقل
 من حيث انه زايد على الفرض والواجب ويزيد بسببه الثواب
 والدرجة فان التقليل في اللغة الزيادة ونظرا من حيث فعله
 يفعله تبرقا من غير ان يوتربه حتما فان القطوع في اللغة التبرع
 وهذا اختاره بعض المتقنين والسلف جمع سالف وهو الماضي
 وفي الشرح اسم لكل من يقبله مذهبهم ويفتقوا منه كما يضيفون
 واصحابه فانهم سلف لنا والصحابة ولنا يعون سنة كقولنا
 واصحابه كذا في المصنف وحكمه من حيث هو مطلقا الثواب
 بالفعل وعدم العقاب الظاهر عدم العتاب كما به في الكلام على
 ما ذكر في السنة والافعال الظاهر ان يقول عدم العتاب كما عرفت
 بالتركيب للمباح من الاباحه وهي في اللغة التمجيز وفي الكشف

مسخبة
 مستحب
 نقل
 تطوع



Copyright © King Saud University